

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

قتله والغاية للرد على الإمام مالك رضي الله عنه القائل أنه إذا أمسكه للقتل يكون القصاص عليهما لأنه شريك .

اه .

بجيرمي وقوله فالقصاص على القاتل أي الأهل للضمان أما غير الأهل كمجنون أو سبع ضار أو حية فلا أثر له لأنه كالألة والقود على الممسك (قوله ولا قصاص على من أكره) من واقعة على المكره بكسر الراء والفعل مبني للمعلوم ومفعوله محذوف أي على الذي أكره غيره وقوله على صعود شجرة أي أو على نزول بئر (قوله فزلق) أي فصعد الشجرة فزلق وفي المصباح زلقت القدم زلقا من باب تعب لم تثبت حتى سقطت .

اه (قوله بل هو) أي إكراهه على صعود الشجرة شبه عمد لأنه لا يقصد به القتل غالبا وقيل هو عمد فيجب القصاص لتسببه في قتله فأشبهه ما لو رماه بسهم (قوله إن كانت) أي الشجرة وهو قيد لكونه شبه عمد وقوله مما يزلق أي من الشجر الذي يزلق على مثلها في الغالب وقال سم المعتمد أنه شبه عمد وإن لم تزلق غالبا والتقييد بالإزلاق غالبا لأجل الضعيف وهو أن ذلك عمد .

م ر .

اه (قوله وإلا فخطأ) أي وإن لم تكن مما يزلق على مثلها فهو خطأ وسيأتي بيان ما يترتب على الخطأ وشبه العمد (قوله وعدم قصد أحدهما) أي أو عدم قصدهما معا أي الفعل وعين الشخص والمثال الأول من مثاليه يصلح له (قوله بأن لم يقصد الفعل الخ) تصوير لعدم قصد أحدهما .

واعلم أنه يلزم من عدم قصد الفعل عدم قصد الشخص إذ يستحيل فقد قصد الفعل دون فقد قصد الشخص وإن كانت عبارته تفيد خلافه (قوله كأن زلق الخ) تمثيل لعدم قصد الفعل (قوله أو قصده) أي الفعل فقط ولم يقصد الشخص (قوله كأن رمى الخ) تمثيل لقصد الفعل فقط ومثله من رمى زيدا فأخطأ السهم وأصاب عمرا أو رمى إنسانا طنه شجرة فبان إنسانا فهو خطأ في صورتين لأنه لم يقصد عين الشخص المصاب وقوله لهدف هو الغرض الذي يرمى إليه ويسمى بالنيشان .

قال في المصباح الهدف بفتحيتين كل شيء عظيم مرتفع ويطلق أيضا على الغرض .

اه (قوله فخطأ) الأولى حذف الفاء كما حذفها من سابقه لأنه خبر وهو لا تدخل عليه الفاء

إلا بشروط مفقودة هنا (قوله ولو وجد بشخص الخ) شروع في بيان حكم الجناية من اثنين وقد ترجم له في المنهاج بفصل مستقل (قوله أي حال كونهما الخ) أفاد أن متعلقة بمحذوف حال من شخصين وفيه مجيء الحال من النكرة وهو ضعيف وأفاد أيضا أنها تدل على الإتحاد في الزمن وفيه خلاف فجزوه ثعلب ومن تبعه ومنعه ابن مالك محتجا بقول إمامنا رضي الله عنه في أن من قال لزوجتيه إن ولدتما معا فأنتما طالقان أنه لا يشترط في وقوع الطلاق الاقتران بالزمن وبعضهم حمل قول ابن مالك على ما إذا لم توجد قرينة فإن وجدت دلت على الاقتران في الزمان والقرينة هنا قد وجدت وهي قوله بعد أو وجدا به مرتبا وقوله بأن تقارنا في الإصابة أي وإن لم يتقارنا في ابتداء الرمي (قوله فعلان) نائب فاعل وجد وقوله مزهقان للروح أي مخرجان لها (قوله مذفغان) بكسر الفاء المشددة .

وقوله أي مسرعان تفسير لمذفغان إذ التدفيع الإسراع (قوله كجز للرقبة) أي صادر من أحدهما وقوله وقد للجنة أي صادر من الآخر لكن الفعلان وقعا معا (قوله أولا) أي أو لم يوجد منهما فعلان مذفغان فقول الشارح أي غير مذففين حل معنى ولو عبر بما عبرت به لكان أولى (قوله كقطع عضوين) أي اشتركا فيهما أو قطع كل واحد عضوا في آن واحد (قوله أي جرحين) التفسير لا يصلح هنا فلعله حصل تحريف في النسخ بإبدال أو بأي وعبارة التحفة أو جرحين أو جرح من واحد .

اه .

وهي ظاهرة والمراد أو جرحا جرحين بأن اشتركا فيهما أو جرح كل واحد جرحا في بدنه ويشترط في ذلك أن يكون كل واحد لو انفرد لقتل (قوله أو جرح من واحد وعشرة مثلا من آخر) لكن يشترط ما مر أنه لو انفرد جرح الواحد لقتل وكذا لو انفردت الأجزاء العشرة لقتلت (قوله فقاتلان) أي فهما قاتلان فهو خبر لمبتدأ محذوف والجملة جواب ولو وجد (قوله فيقتلان) أي بشروط القصاص الآتية (قوله إذ رب جرح الخ) علة لكن بالنسبة للصورة الأخيرة أعني قوله أو جرح من واحد وعشرة من آخر كما هو ظاهر .

وقوله له نكاية أي تأثير (قوله فإن ذفف الخ) مفهوم قوله مذفغان وقوله